

## من أركان الصلاة: القيام

فأولها: القيام في الصلاة، وذلك لأن الله أمر به قال تعالى: { وَقُوْمُوا لِلَّهِ قَاتِيْنَ } فالقيام كون الإنسان يصلي وهو قائم؛ يسقط هذا القيام مع العجز، فإذا كان الإنسان المصلي كبير السن، أو مريضاً صلبي وهو قادر بسقوط عنده القيام؛ وذلك لأن العجز عن الإتيان به، فأصبح ركته هو أن يصلي وهو جالس، ولديله قول الله تعالى- { وَقُوْمُوا لِلَّهِ قَاتِيْنَ } أي: في عبادتكم بعد ما أمر بالصلاحة { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ وَقُوْمُوا لِلَّهِ قَاتِيْنَ } وكذلك قال تعالى- { وَالذِيْنَ يَسْبِيْنَ لِرَبِّهِمْ سُجْدًا وَقَيْمًا } أي: وهم قائمون؛ يسجدون ويقومون يعني: يتقلبون بين السجود والقيام وكذلك قال تعالى- { أَمْ مَنْ هُوَ قَائِمٌ أَنَّهُ اللَّيْلُ سَاجِدًا وَقَائِمًا } . وثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أسقط القيام عن العاجز؛ فقال لعمران { صل قائما فإن لم تستطع فقاعدًا فإن لم تستطع فعلى جنب } فمن صلى حالسا وهو قادر على القيام لم تقبل صلاته؛ حيث أنه ترك منها ركنا، فإذا شق عليه القيام، وصل إلى جنبه، ولكن قيل: إنه يجلس متربعا، فإذا أراد الركوع والسجود افترش، وقيل: إنه يجلس مفترشا كما يجلس بين السجدين، وكجلوسه للتشهد؛ يفرش رجله اليسرى يجلس عليها وينصب اليمنى، ولعله جائز جلوسه مفترشا، أو جلوسه متربعا. ثم إذا عجز صلى وهو على جنبه؛ يختار أن يكون على جنبه الأيمن، ووجهه إلى القبلة، فإن شق عليه صلى على جنبه الأيسر، ووجهه إلى القبلة، فإن شق عليه صلى على ظهره مستلقيا، ورجله إلى القبلة، ويرفع رأسه وجهه؛ يرفع رأسه وجهه إلى أن يكون وجهه مستقبلا القبلة؛ لأن قول الله تعالى- { فَوَلَّ وَجْهَكَ } يعني: استقبل بوجهك شطر المسجد الحرام ولا تسقط الصلاة عن المريض ما دام يعقل؛ إذا كان عقله معه ما سقطت عنه الصلاة، ولو كان يتآلم؛ معه ألم شديد ووجع ما تسقط عنه الصلاة. يصلي بالنية بحسب القدرة؛ فيصلي ولو لم يتحرك منه إلا رأسه، فإن عجز عن حركة رأسه، فإنه يحرك طرفه، يحرك عينيه عند الركوع، وعند السجود، ويحرك يديه؛ حتى يؤدي الصلاة، ولو كان في ألم شديد؛ مرافقه إذا كان في المستشفى يذكره، يقول: دخل وقت الظهر؛ يأمره أن يصل إليها، ثم إذا دخل عليه الوقت الثاني قال: دخل وقت العصر. إذا عجز عن الطهارة فإنه يتيمم، فيجعل عنده تراب يتيمم به؛ إن قدر على أنه يضرب بيديه التراب، ويمسح وجهه، ويمسح كفيه، وإن عجز فرفيقه يبقيه؛ تضرب أيها المرافق أي: بيديك التراب، ثم تمسح بهما وجهه وكفيه، ثم تأمره بأن يصل إلى النية التي يقدر عليها، وأية حركة يستطيعها، أية حركة يقدر عليها. إن قدر على أن يصل إلى جالسا فإنه إذا أراد الركوع يعني ظهره، ثم يرفع ويقول سمع الله لمن حمده، إذا أراد السجود إن قدر على أن يسجد على وجهه، وإلا حتى ظهره، ويجعل السجود أخفض من الركوع، يعني للسجود أكثر من انحنائه للركوع. أما إذا صلى على جنبه، أو على ظهره، فتكون حركته للقيام وللركوع وللسجود بقدر ما يستطيع، يعني: يتحرك حركة ولو مثلاً بتحريك رأسه؛ علامه على أنه انتقل من حال إلى حال، من قيام إلى ركوع، ومن ركوع إلى قيام؛ من قيام إلى سجود، من سجود إلى قيام إلى قعود وهكذا. فالله تعالى أمر بهذه الصلاة العباد، وأسقطها عن فاقد العقل؛ أما الإنسان الذي عقله معه فإنه يحافظ عليها، ولا يتركها.